ينفي اولاد ان يتوب من جميع ذنوبه وقد تقدم الكلام على التوبة ونذكر اصلها
ويعلم قلبه من الغل والغش الغل بكسر الغين هو الغش وقيل ان يكون عطف
الغش على الغل عطف تفسير والغش هو ضد النصيحة قال عليه السلام من غشنا
فليس منا قيل هو محمول على المستحل بغير تأويل فيكفر ويخرج من الملة والحمد
واصل الحقد اذا لزم كظمه ويجز عن الشفي في الحال رجع الى الظن
واضمن فيه فصار حقدا وهو الحقد ان يلزم قلبه اشتغاله والبغضة له
والنفار منه وقد قال عليه السلام المؤمن ليس بحقود فالحقد ثمرة الغضب
والحسد اعلم ان الحسد ايضا من نتايج الحقد والحقد من نتايج الغضب
فهو فرع الغضب والغضب اصل اصله ثم الحقد من الفروع ما لا يخاف
يجمعي وتتدرج في ذم الحسد اخبار كثيرة قال عليه السلام الحسد يأكل الحسنات
كما تأكل النار الحطب وقال صلى الله عليه وسلم ستة يدخلون النار قبل الحساب
بستة قيل يا رسول الله من هم قال الامراء بالجور والعرب بالعصبية والدهاقين
بالكبر والتجار بالخيانة واهل الرستاق بالجهالة والعلماء بالحسد يعني
الذين طلبوا الدنيا بحسد بعضهم بعضا وحد الحسد كراهية النعمة وحب
زوالها عن المنعم عليه وحدا لغبطة ان لا يحب زوالها ولا يكره وجودها
ودوامها ولكنه تشتهي لنفسه مثلها وتسمى المنافسة قال عليه السلام
يغبط ولكنه لا يحسد اما الحسد فهو حرام بكل حال الا نعمة اصابها فاسق
وهو يستعين بها على تهييج الفتنة والفساد ذات البين فلا يقدر كراهية
ويحتمل زوالها فانه لا تجب زوالها من حيث انها نعمة بل من حيث هي آلة
الفساد واما الغبطة وليست بحرام بل هي اما واجبة او مندوب اليها اما واجبة
فان كانت تلك النعمة نعمة دينية واجبة كالايمان والصلاة والزكوة
فهذه المنافسة واجبة وهي ان يحب ان يكون مثله لانه ان لم يحب ذلك يكون
راضيا بالمعصية وذلك حرام وان كانت النعمة من الفضائل كما نافلة
من الصلاة والصدقات فالمنافسة مندوب اليها وان كانت نعمة يتنعم بها
على وجه مباح فالمنافسة فيها مباح والمكروه الجزع واصله صرف الغير عما يقصد
بجيلة والخيانة في الامانة وهي من علامات المنافق كما جاء في الحديث الصحيح انه
للمنافق ثلث وذكر منها الخيانة في الامانة وقال عليه السلام لا ايمان لمن لا امانة
ولا صلاة لمن لا طهور لم الحديث رواه الطبراني ولسانه بالنصب عطفا على
قلبه اي ويطهر لسانه من الكذب واليمين والغيبة والغيبة تقدم الكلام على
هذه المحرمات الاربعة في باب فضل السكوت والخصوصية وتقدم الكلام عليها في آفات
اللسان ويحفظ عينه من النظر الى الحرام قال عليه السلام بعين عن ريبة تنفع النظرة
سهم من سهام ابليس من تركها من مخافتي ابدلته ايمانا يجد حلاوته في قلبه
رواه الطبراني وقال عليه السلام كل عين باكية يوم القيمة الا عين غضت عن محارم
وعين سهرت في سبيل الله وعين خرج منها مثل رأس الذباب من خشية الله تعالى
رواه ابو نعيم وقال عليه السلام كتب على ابن آدم نصيبه من الزنا مدرك
ذلك لا محالة فالعينان زناهما النظر والاذنان زناهما الاستماع واللسان
زناه الكلام واليد زناها البطش والرجل زناها الخطا والقلب يهوى
ويتمنى ويصدق ذلك الفرج او يكذبه رواه البخاري ومسلم واذنه من سماع
اللهو والطرب اي من سماع الغناء والغناء من غير آلة مطربة ممنوع منه شرعا
قال عليه السلام ما من رجل يرفع صوته بالغناء الا بعث الله عليه شيطانين
على هذا المنكب والآخر على هذا المنكب يضربانه بارجلهما حتى يكون هو الذي
يسكت والمذبان وهو الكلام بما لا يعنيه ولا يبدو في نظيره من مزلة اللسان
اي يحفظها من ان يضرب بها سلما او مبتدا او خبرا او يؤدي احد الامرين
سلما في آفة او يكتب بها ما لا يجوز النظر به فالقلم احد اللسانين ونظفه
مما كل الحرام والشبهة وبدنه من لبس الحرام وقد تقدم الكلام على ذلك في باب
السواك ورجله من السعي في غير مرضاة الله تعالى يحفظها عن المشي الى المحرمات

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)